21661 - عن أبي هريرة قال : قام رجل إلى عمر فسأله عن الصلاة في الثوب الواحد فقال : إذا وسع ا عليكم فأوسعوا على أنفسكم جمع رجل عليه ثيابه صلى رجل في إزار ورداء في إزار وقميص في إزار وقباء في سراويل ورداء في سراويل وقباء في سراويل وقميص في تبان ورداء في تبان وقميص في تبان وقباء .

(مالك (أخرجه مالك في الموطأ كتاب اللباس باب ما جاء في لبس الثياب للجمال بها رقم (3) .

والبخاري كتاب الصلاة باب الصلاة في القميص (1 / 102) .

والتبان : سراويل صغير يستر العورة المغلظة فقط ويكثر لبسه الملاحون وأراد به ها هنا السراويل الصغير . النهاية (1 / 181) ص) عب وابن عيينة في جامعه خ هق)